

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - كتاب الصيام [1]

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. وننعوا بالله من شرور انفسنا وسبيئات في اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم عبد رسول الله انا نسألك علمانا نافعا وعملا صالحا ورزقا طيبا اللهم فقهنا في الدين وافتتح لنا فتوح العارفين وارزقنا اللهم الاخلاق في الاقوال والاعمال اللهم امين - 00:00:22

نشرع باذن الله تعالى في الكلام على احكام الصيام من كتاب فتح معين للعلامة الفقيه المليباري رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا الله بعلمه في الدنيا والآخرة. اللهم امين. قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب الصيام - 00:00:46

وهو لغة الامساك قال وهو لغة كلمة لغة منصوبة على نزع الخافض اي وهو في اللغة وهو اي صيام لغة الامساك مطلقا سواء عن مفتر او عن غير مفتر - 00:01:12

الصيام لغة الامساك. وشرعا امساك عن مفتر بشروطه الاتية امساك عن مفتر بشرطه الاتية. وقول المصنف رحمه الله تعالى امساك عن مفتر بشرطه الاتية قوله بشرطه الاتية يشعر ان الذي سيأتي هو شروط صحة الصيام - 00:01:36

مع انه لم يذكر شروط صحة الصيام وانما ذكر شروط وجوب الصيام. ولذلك قال العلامة الدمياطي رحمه الله تعالى في حاشيته معلقا على هذه العبارة قال انظر ما المراد بها ماذا يقصد - 00:02:06

قال هنا وشرعا امساك عن مفتر بشرطه الاتية وفرض اي الصيام. وفرض في شعبان في السنة الثانية من الهجرة فرض في شعبان من السنة الثانية من الهجرة. وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:26

في السنة الحادية عشرة من الهجرة في ربيع اول فكم رمضان صام النبي صلى الله عليه وسلم كم يكون صام رمضان السنة الثانية والسنة الثالثة والسنة الرابعة السنة الخامسة والسادسة - 00:02:51

والسابعة والثامنة والتاسعة والعشرة في الحادية عشرة مات في ربيع اول يعني كم رمضان صام؟ تسعة رمضان قال العلماء رحمهم الله تعالى كلها كانت نوافع اي انها تسعة وعشرون يوما - 00:03:16

الا واحد الا واحدة. فكان ثلاثة يوما. واضح؟ قال هنا وفرض في شعبان في السنة الثانية من الهجرة. وهو من خصائصنا وهو اي الصيام في رمضان. من خصائص امة محمد صلى الله عليه وسلم - 00:03:42

اي الصيام في رمضان ليس الصيام ليس خاصا بنا بدليل ان الله عز وجل قال في كتابه الكريم يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم - 00:04:08

فالصيام ليس من خصائصنا. الذي من خصائصنا كون الصيام في رمضان. واضح؟ قال وهو من خصائص ومن المعلوم من الدين بالضرورة اي ان فرضية الصيام من المعلوم من ادلة الدين من ادلة الدين بالضرورة. ولذلك - 00:04:24

ذلك يكفر من يجحد فرضية الصيام يكفر من يجحد فرضية الصيام ودل على فرضية الصيام الكتاب الكريم والسنة النبوية واجماع المسلمين اما من القرآن الكريم فقول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبل - 00:04:49

لعلمكم تتقون وقوله سبحانه وتعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصممه. واما من السنة قول النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته - 00:05:15

وقول النبي صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس وذكر من الخمس صوم رمضان واجمع المسلمين على فرضية الصيام فهو من المعلوم من الدين بالضرورة كما سمعتم قال المصنف رحمة الله تعالى وهو من خصائصنا ومن المعلوم من الدين بالضرورة -

00:05:37

ثم بين المصنف رحمة الله تعالى ما يجب به صوم رمضان. فقال رحمة الله يجب صوم شهر رمضان اجمعًا بي. يجب صوم شهر رمضان اجمعًا بي. ذكر امرتين كمال شعبان ثلاثين يوما. هذا الامر الاول. يمكن ان تضع رقم واحد فوقه كمال شعبان ثلاثين يوما -

00:06:01

والثاني او رؤية عدل او رؤية عد وله مستورا هلال بعد الغروب هذا الامر الثاني اذا ثبتت دخول شهر رمضان باحد امررين. الامر الاول باكمال شعبان ثلاثين يوما. والامر الثاني برؤية عدل واحد ولو له مستورا هلاله -

00:06:32

بعد الغروب دليل ذلك ما في الصحيح من قول النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. فان غم عليكم فاكملوا شعبان ثلاثين يوما قال عليه الصلاة والسلام صوموا لرؤيته اي لرؤيته لا لرمضان -

00:07:04

فالضمير في قوله لرؤيته يعود على هلال رمضان وهو وان لم يتقدم له ذكر الا انه معلوم لاشتهاره. والا فالاصل ان الضمير اذا جاء ان يسبق له عائد يعود عليه. لكنه اذا كان معلوما من السياح فلا يحتاج الى عائد. قال صوموا لرؤية -

00:07:28

اي لرؤية هلال رمضان. وهذا كقول الله سبحانه وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم انا انزلناه في ليلة القدر انزلنا ماذا؟ القرآن فهو معلوم لاشتهاره فلا يحتاج الى تقدم ذكر. قال هنا صوموا -

00:07:52

اي لرؤيته هلال رمضان. وافطروا لرؤيته. اي لرؤية هلال شوال. فان غم عليكم فاتهم شعبان ثلاثين يوما. ولذا السبب الاول رؤية الهلال والسبب الثاني اكمال شعبان ثلاثين يوما قال رحمة الله تعالى يجب صوم شهر رمضان اجمعًا بكمال شعبان ثلاثين يوما او -

00:08:12

رؤية عدل واحد ولو له مستورا هلاله بعد الغروب. اي اذا رأى عدل واحد ولو له مستورا هلال رمضان بعد الغروب فان هذا ثبت دخول شهر رمضان وقوله رؤية عدل المراد بالعدل هنا المراد بالعدل هنا عد الشهادة -

00:08:42

والعدل قد يكون عدل رواية وقد يكون عدل شهادة. فعدل الشهادة هو البالغ العاقل الحر الذكر البالغ العاقل الحر الذي يسمى ماذا؟ هذا يسمى عدل شهادة. البالغ العاقل الحر الذي يسمى عدل شهادة -

00:09:14

فان انتفى شرط الحرية. او انتفى شرط الذكورة. فان هذا يسمى عدل رواية فالمرأة عدل شهادة او عدل رواية؟ اه الاصل ان المرأة عدل رواية ليست عدل شهادة وان كانت شهادتها تقبل في بعض الابواب. تمام. والعبد عدل رواية او عدل شهادة. ها عدل عدل -

00:09:43

ولذلك نقول عدل الشهادة هو البالغ العاقل الحر الذكر. واضح؟ فان انتفى شرط الحرية او انتفى شرط الذكورة فهذا عدل رواية وليس عدل شهادة. واضح؟ اذا تكرر هذا فهنا يقول لك -

00:10:16

او رؤية عدل او رؤية عدل هل يقصد عدل الرواية؟ او يقصد عدل الشهادة؟ الجواب المقصود هنا عدل الشهادة وبالتالي لا يثبت الشهر بروبة المرأة ثبوتا عاما لا يثبت الشهر ثبوتا عاما -

00:10:38

ان برؤية المرأة ولا يثبت الشعر ثبوتا عاما برؤية العبد. قال لكم هنا او رؤية عدل واحد او رؤية عدل واحد قوله واحد به اشارة الى انه يكفي في ثبوت شهر رمضان ان يراه عدل واحد فقط -

00:11:01

لا يشترط ان يراه اثنان اي عدالان لا يشترط ذلك. بخلاف بقية الشهور فان بقية الشهور لا تثبت الا برؤية عدلين. اما هلال شهر رمضان فيكفي رؤية عدل واحد. فقال لك او -

00:11:26

رؤية عدل واحد وهذا هو المعتمد في مذهب الامام الشافعي وفي قول للامام الشافعي انه لابد من عدلين. لابد من عدلين لكن المعتمد في مذهب الامام الشافعي انه يكفي عد واحد. دليل ذلك. حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهمما عند ابي داود والنسائي -

00:11:46

قال تراعي الناس الهلال فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم اني رأيته فصام وامر الناس صيامه. فعل هذا الحديث على الاكتفاء

برؤية عدل واحد قد يقول قائل لماذا دخول شهر رمضان يكفي فيه يكفي في ثبوته عدل واحد بينما - [00:12:12](#)
بقية شهور كشوال وذى القعده ذي الحجه المحرم بقية الشهور لابد فيها من عدليين لماذا رمضان يكفي فيه رؤية عد واحد؟ الجواب
احتياطا لعبادة السياق. احتياطا لعبادة الصيام. فمن باب الاحتياط لعبادة الصيام اكتفينا برؤية عدل واحد. قال لك هنا او رؤية عدل
واحد - [00:12:40](#)

ولو مستورا ولو مستورا. عندنا بارك الله فيكم العدالة تنقسم الى قسمين. اما عدالة ظاهرة واما عدالة باطنية. فالعدالة الظاهرة هي
العدالة التي لا يعرف لصاحبها بها مفسق لا يعرف ان صاحبها ارتكب امرا مفسقا. هذا الشخص ظاهره الصلاح يصل معنا - [00:13:10](#)
ويصوم معنا نشهده في المسجد لا نعلم انه ارتكب شيئاً يفسق به. هذا يسمى ماذا؟ يسمى عدل ظاهر العدالة. واضح؟ هذه العدالة
الظاهرة. واما العدالة الباطنة بارك الله فيكم هي العدالة التي لا - [00:13:40](#)

يوصف بها الشخص الا اذا زكي يحتاج الى قول من يزكيه فيحتاج الى اثنين يقومان بتزكيته عند القاضي. فاذا كانت العدالة تفتقر الى
تزكية فان هذه العدالة تسمى عدالة باطنية. السؤال هل يشترط فيمن رأى الهلال - [00:14:00](#)
ان تكون عدالته باطنية؟ ام يكتفى بالعدالة الظاهرة؟ قال لك هنا ولو مستورا اي انه تكفي العدالة الظاهرة.
فكونه مستورا اي تكفي او معنى قوله مستورا اي انه موصوف بالعدالة - [00:14:24](#)

الظاهرة ولا يشترط ولا يشترط ان يتصرف بالعدالة الباطنة. فقال لك هنا او رؤية عدل ولو مستورا. تمام؟ هلاه هلاه اي هلال رمضان.
فالضمير في قوله لا له يعود على رمضان. بعد الغروب قوله بعد الغروب اشاره الى انه لو رأى الهلال لو رأى الهلال - [00:14:44](#)
بل قبل الغروب فانه لا عبرة برؤيته. انما تعتبر رؤية الهلال بعد غروب الشمس. اما قبل غروب الشمس لا عبرة برؤية الهلال. اذا قال لك
ان شهر رمضان يثبت باحد امررين. اما اكمال شعبان - [00:15:14](#)

ثلاثين يوما او رؤية عدل واحد ولو مستورا. تقدير الكلام ولو كان العدل مستورا هلاه بعد ثم ذكر لك الشروط التي لابد ان تتوفر في
شهادة هذا الشخص الذي رأى الهلال في شهادة هذا العدل الذي روى الهلال حتى يثبت - [00:15:34](#)
برؤيته ثبتوتا عاما. ما هي هذه الشروط؟ قال لك الشرط الاول اذا شهد بها عند القاضي. ولو مع اطباقي غير. اذا الشرط الاول حتى
يثبت شهر رمضان. ثبتوتا عاما. ما معنى عاما؟ اي في حق الجميع - [00:16:01](#)

واضح؟ الشرط الاول ان يشهد هذا العدل انه رأى الهلال عند القاضي ذلك قال اذا شهد اي العدل بها اي برؤيته عند القاضي.
ولو مع اطباقي غير اي لو شهد انه رأى الهلال حتى ولو كان الغيم مطبقا في السماء. فان شهادته تقبل - [00:16:21](#)
المراد بقوله ولو مع اطباقي غير اي اذا كان هذا الاطباقي للغيم لا يصل الى درجة ان الرؤية مستحيلة اما اذا وصل الغيم الى درجة ان
الرؤية مستحيلة. فحينئذ لا تقبل لا شهادته. تمام. قال اذا شهد بها - [00:16:52](#)

عند القاضي ولو مع اطباقي غير هذا الشرط الاول قال الشرط الثاني بلفظ اشهد اني رأيت الهلال او انه هلا. اذا الشرط الثاني بارك الله
فيكم يشترط ان يؤدي الشهادة عند القاضي بلفظ - [00:17:12](#)

فلو قال عند القاضي اخبرك اني رأيت الهلال او اعلمك اني رأيت الهلال او قال عند القاضي اني رأيت الهلال فان شهادته غير معتبرة
ولا يثبت الشهر بهذه الشهادة. واضح؟ فلا بد ان يأتي بلفظ اشهد. ولذلك قال لك بلفظ اشهد - [00:17:32](#)
فيقول مثلا اشهد اني رأيت الهلال او يقول مثلا اشهد انه هلا اي ان الهلال هل فلا بد ان يأتي بلفظ اشهد. وهذا اشترطه فقهاؤنا
الشافعية رحمهم الله تعالى. بناء على ان هذه شهادة - [00:17:59](#)

تؤدى بهذا اللفظ. اشهد وان كان بعض الفقهاء يقولوا لا يشترط ذلك ان يؤدى بلفظ اشهد ويستدلون بحديث ابن عمر الذي ذكرته لكم
قبل قليل تراعى الناس الهلال فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم اني رأيتها. فصام وامر الناس بالصيام. قال فاخبرته. ولم يقله فقلت
شهدت - [00:18:19](#)

او رأيت او اشهد اني رأيت الهلال. واضح؟ قال فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم اني رأيتها فصام وامر الناس بصيامهم. ثم قال اذا
كم عندنا شروط؟ كم عندنا شروط هنا؟ عندنا شيطان الشرط الاول ان يشهد برؤية الهلال عند القاضي والشرط الثاني - [00:18:45](#)

ان يكون بلفظ اشهد. قال ولا يكفي قوله اشهد ان غدا من رمضان. يعني لو قال هذا العدل اشهد ان غدا من رمضان فان هذا لا يكفي.

لا بد ان يقول اشهد اني رأيت الهلال - 00:19:05

لا يكفي ان يقول اشهد ان غدا برمضان. لماذا لا يكفي لأن بعض الفقهاء يرى يرى انه اذا اطبغ اذا اطبق الفيم فانه يجب الصوم. وهذا

مذهب احمد مذهب احمد انه اذا اطبق الغين فانه وحال الغيم بين الناس وبين رؤية الهلال - 00:19:25

فانه يجب يجب الصوم. عندهم الصوم في يوم الشك واجب. عندهم الصوم في يوم الشهر واجب. فهذا الشخص لو قال مثلا اشهد ان

غدا من رمضان يمكن انه يخبر بذلك لاعتقاده برجحان هذا المذهب. فلا يكفي - 00:19:52

نحن نريده ان يقول اشهد اني رأيت الهلال. واضح؟ ولذلك قال لك هنا ولا يكفي قوله اشهد ان غدا من رمضان ثم قال ولا يقبل على

شهادته الا بشهادة عدلين ولا - 00:20:12

تقبل على شهادته الا بشهادة عدلين. ما معنى هذا؟ يعني نفترض ان الذي شهد او الذي رأى الهلال شخص لا يستطيع ان يذهب الى

القاضي. ان الذي رأى الهلال شخص لا يستطيع ان يؤدي الشهادة عند القاضي - 00:20:32

تمام؟ اما لانه مريض لا يستطيع الحركة او مثلا مقعد او نحو ذلك. عنده مانع يمنعه ان يذهب الى القاضي ويؤدي الشهادة فنحتاج الى

عدلين يسمعن منه انه رأى الهلال ثم يذهبان الى القاضي فيشهدا عند القاضي ان فلانا - 00:20:55

رأى الهلال هذا ماذا يسمى في الفقه؟ مر معنا هذا بارك الله فيكم في شرح فتح القريب المجيب في باب الشهادة هذا يسمى عند

الفقهاء الشهادة على الشهادة على الشهادة. في هذه السورة لابد من شاهدين لابد من شاهدين يشهدا - 00:21:21

يشهدان بان فلانا شهد امامهم انه رأى الهلال. واضح؟ ولذلك قال لكم هنا ولا يقبل على شهادته على شهادة من؟ اي على شهادة العدل

الذي رأى الهلال. ولا يقبل على شهادته الا بشهادة - 00:21:46

فلا يكفي عدل يشهد على شهادته وهذا بارك الله فيك يشعر او نستطيع ان نقول هذا متفرع من قوله من قوله هنا اذا شهد بها عند

القاضي لانه قال لك قبل قليل انه لا بد ان يؤدي الشهادة عند القاضي. فكان شخصا منكم يسأل اذا كان - 00:22:08

لا يستطيع ان يذهب عند القاضي ويؤدي الشهادة عند القاضي فكيف يعمل؟ قال لك لابد من اثنين يشهدان على شهادتها. واضح او لا؟

فقال هنا ولا يقبل على شهادته الا بشهادة عدلين - 00:22:33

ثم قال وبثبوت رؤية هلال رمضان عند القاضي بشهادة عدل بين يديه كما مر ومع ثبت من ثبت عندي يجب الصوم على جميع اهل

البلد المرئي فيه. انتبه يقول له - 00:22:52

اذا ثبتت رؤية هلال رمضان عند القاضي اذا ثبتت رؤية هلال رمضان عند القاضي بان شهد عدل عند القاضي بأنه رأى الهلال تمام؟

وقال القاضي ثبت عندي وقال القاضي ثبت عندي - 00:23:17

او حكمت بشهادته او حكمت بثبوت رمضان. واضح فحينئذ اذا اذا تحققت هذه الامر يجب الصوم على من؟ على جميع اهل البلد

المائية اذا السؤال لو عكسنا هذا الكلام فواظعنا سؤالا وقلنا متى يجب الصوم على جميع - 00:23:40

اهل البلد الذي رؤي فيه الهلال؟ الجواب. يجب الصوم على جميع اهل البلد الذي رؤي فيه بالال اذا تحققت ثلاثة امور الاول ان

يشهد عدل عند القاضي انه رأى الهلال. تمام ان يشهد عدل عند القاضي انه - 00:24:09

رأى الهلال وان يؤدي تلك الشهادة بلفظ اشهد هذا الامر الثاني والامر الثالث ان يقول القاضي حكمت بشهادته او ثبت عندي. فإذا

تحققت الامور الثلاثة فحينئذ يجب على جميع اهل البلد الذي رؤي فيه الهلال ان يصوموا. وان لم يروا الهلال باعينهم - 00:24:35

واضح؟ يجب على جميع اهل البلد الذي رؤي فيه الهلال ان يصوموا وان لم يروا الهلال باعينهم لان هذا الثبوت ثبوت عام اذا

يثبت رمضان ثبوتا عاما واحد امررين. باكمال شعبان ثلاثين يوما واحد اثنين برؤيه - 00:25:03

بعد هلال رمضان. وانما يثبت ثبوتا عاما بثلاثة شروط. ان يشهد عدل القاضي بلفظ اشهد يقول القاضي ثبت عندي او حكمت

شهادته. طيب لو شهد عدل القاضي بلفظ اشهد لكن القاضي لم يقل ثبت عندي - 00:25:26

او لم يقل حكمت بشهادته. هل يثبت ثبوتا عاما او لا يثبت؟ لا يثبت ثبوتا عاما. لا يثبت ثبوتا عاما في حق اهل البلد واضح؟ ولذلك

انظر ماذا قال لك المصنف؟ وبشیوّت رؤیة هلال رمضان عند القاضی. بشهادة - 00:25:47

عدل بين يديه كما مر و مع قوله قول من؟ قول القاضی ثبت عندي او حکمت بشهادته او قضیت بشهادته يجب الصوم اي اذا تحققت هذه الامور الثلاثة يجب الصوم على - 00:26:07

جميع اهل البلد المرئي فيه هذا بارك الله فيكم بالنسبة للثبوت الايش؟ للثبوت العام في حق جميع اهل البلد طيب ثم قال لك وكالثبوت عند القاضی الخبر المتواتر برأیته ولو من كفار. لافادته العلم الضروري - 00:26:27

وظنوا دخوله في الامارة الظاهرة التي لا تختلف عادة كرؤیة القناديل المعلقة بالمنائر. يقول لك قد قدمت امرين قد قدمت امرين يثبت بهما رمضان ثبوتا عاما. الامر الاول اكمال شعبان ثلاثين يوما. والامر الثاني - 00:26:52

رؤیة عدل واحد هلال رمضان بعد الغروب ومثل هذين الامرين يوجد امران اخران کم تصیر الامور؟ اذا اربعة التي يثبت بها الشهر ثبوتا عاما. کم تصیر؟ اربعة. الامر الاول اكمال شعبان ثلاثين يوما. الامر الثاني رؤیة - 00:27:19

هلال رمضان. الامر الثالث ما هو؟ قال لك التواتر. انظر. قال وكالثبوت عند القاضی الخبر المتواتر برأیته اذا توادر الخبر برأیة الهلال اذا توادر الخبر برأیة الهلال ولو من كفار - 00:27:44

فانه يثبت ثبوتا عاما. اي فان الشهر فان دخول الشهر يثبت ثبوتا عاما. قال ولو من كفار ماذا؟ لافادته اي لافادة الخبر المتواتر العلم الضروري. لأن الخبر المتواتر يفيد الضروري. وانتم تعلمون ما هو الخبر المتواتر؟ هو ما رواه جماعة يستحيل اتفاقهم على الكذب في - 00:28:06

في كل طبقة من طبقات السند واسندوه الى امر محسوس. والامر المحسوس هنا ما هو؟ رؤیة رؤیة الهلال هذا امر محسوس يدرك بالحس يدرك بالبصر. اذا اذا توادر اذا توادر - 00:28:36

ان شهر رمضان قد رؤی فحييند يثبت الشهر لكن انتبه معی الى مسألة مهمة. المراد هنا ليس توادر الخبر وانما المراد توادر الرؤیا. اي ان الذين رأوا الهلال ان الذين رأوا الهلال - 00:28:56

عدد بلغوا مبلغ التواتر ليس المراد ان الذين نقلوا الخبر اليك عدد متواتر ليس هذا المقصود. انما المقصود ان الذين او الايمان عددهم بلغ مبلغ التواتر. هذا المقصود. واضح؟ قال هنا وكالثبوت عند القاضی. الخبر المتواتر - 00:29:20

بررأیته ولو من كفار لافادته العلم الضروري هذا الامر الثالث والامر الرابع قال وظن دخوله اي وظنوا دخول شهر رمضان بامارة الظاهرة التي لا تختلف عادة مثل ماذا؟ امارة ظاهرة لا تختلف عددا مثل ماذا؟ قال كرؤیة - 00:29:47

قناديل والقناديل المصابيح المعلقة بالمنائر كان قدیما اذا رأى الناس الهلال في قرية من القرى فانهم يوقدون مصابيح ويضعونها في منارة المساجد او في منارات المساجد العالية. حتى يراها الناس - 00:30:13

من القرى الاخرى فيعلمون انهم قد رأوا الهلال. وان الشهر قد دخل. واضح؟ اعتاد الناس هذا قدیما وبالتالي يقول لك ان هذا ان رؤیة ان رؤیة القناديل والمصابيح على المنارات - 00:30:33

هذا يفيد ثبوت الشعر ثبوتا ماذا؟ ثبوتا عاما ومثل هذه القناديل التي تتعلق على المنارات اصوات المدافع والطبول كانوا قدیما ايضا ليس قدیما جدا يعني الى زمن قريب. ربما اذا كان موجودا في بلادكم ربما ادرکتم هذا. في اول ليلة من رمضان اذا رؤی - 00:30:53

الهلال يضربون بالمدفع عدة طلقات موجود في هذا عندكم او لا؟ موجود نعم وكان كان في بلادنا ثم انقطع يعني في التسعينات وكذا وكان من قبل موجود واضح؟ يضربون بالمدفع حتى يستمع الناس ويعلم الناس ان شهر رمضان قد - 00:31:21

فهذه عالمة عالمة تثبت دخول الشهر ثبوتا عاما. ولذلك قال لك هنا وظن دخوله بالامارة الظاهرة التي لا تختلف عادة. كرؤیة القناديل المعلقة بالمنائر. وكذلك المدافع وسماع الطبول. اذا باختصار نقول ان شهر رمضان يثبت - 00:31:41

عاما في حق جميع اهل البلد باربعة امور اكمال شعبان ثلاثين يوما واحد اثنين رؤیة عدل هلاله بعد الغروب ولو كان العدل هذا مستورا. والمراد بالعدل هنا عدل الشهادة الامر الثالث بالخبر المتواتر - 00:32:11

والمراد بالخبر المتواتر اي توادر من رأى الهلال وليس من نقل اليك الخبر. تمام والامر الرابع بارك الله فيكم برأیة الامارات الدالة على

ذلك التي لا تختلف عادة القناديل على المنارات او اصوات المدافع وقرع الطبول. ثم قال لك بعد ذلك. الان هذا الثبوت العام انتهى -

00:32:36

الان سيتكلم على الثبوت الخاص والمراد بالثبتot الخاص بارك الله فيكم المراد بالثبتot الخاص ان يثبت الصوم في حق بعض الناس دون بعض هذا المراد بالثبتot الخاص قال هنا ويلزم -

الفاسقة ويلزم الفاسق مفعول به مقدم سيأتي الفاعل قال ويلزم الفاسق والعبد والاثني العمل برؤية نفسه الفاسق رأى الهلال الفاسق رعى الهلال اذا جاء يشهد عند القاضي لا تقبلشهادته. لانه فاسق -

والذى تقبل شهادته من هو؟ العدل. اه لكن يقول انا رأيت الهلال انا رأيت الرداء اذا نقول اذا كنت رأيت الهلال يلزمك ان تعمل به في نفسك هذا ثبوت خاص او عام خاص انت تعمل به -

طيب والاخرين؟ نقول له والاخرين من صدقك من وقع في قلبك صدقك اعتقد انه صادق يلزمك ايضا ان يصوم معه واضح؟ من اعتقاد انه صادق يلزمك ان يصوم معه. جاءت امرأة -

قالت انا رأيت الهلال القاضي يثبت الشهر بشهادتها او لا لا يثبت الشعر بشهادتها. لماذا؟ لانه تخلف شرط من شروط عدل الشهادة لكن نقول لها يلزمك ان تصومي انت ويلزم من وقع في قلبك انه صادقة. جاء يا عبد وقال انا رأيت الهلال -

نقول له ايضا لا يثبت الشهر ثبوتا عاما برؤيتك. لكنه يلزمك ان تصوم شهر رمضان واضح؟ ويلزم من وقع في قلبك صدقك ان يصوم اذا هؤلاء الثلاثة اذا رأوا اذا رأوا الهلال فانه يثبت ثبوتا خاصا في حقهم -

00:35:06

يثبت ثبوتا خاصا في حقهم. قال لكم هنا ويلزم الفاسق والعبد والاثني العمل برؤية نفسه. العمل برؤية نفسه. طيب هنا مسألة بارك الله فيكم مسألة لو ان انسانا فاسقا لو ان انسانا فاسقا لو ان انسانا فاسقا رأى الهلال -

00:35:30

لكن القاضي لا يعلم فسقه. الناس لا يعلمون فسقه. هو فاسق هو يعرف من نفسه انه فاسق لكن الناس لا يعرفون انه فاسق واضح ورأى الهلال هل يذهب الى القاضي -

00:36:01

ويشهد انه يرعى الهلال مع انه يعلم من نفسه انه فاسق واضح او لا او انه لا يذهب. هو رأى الهلال واضح او لا؟ ما رأيك؟ هل يقول انا فاسق لا اذهب الى القاضي -

00:36:21

او يقول ما دام انهم لا يعلمون وانا رأيت الهلال اذهب الى القاضي وشاهد اني رأيت الهلال. ما رأيك؟ ما يذهب او لا يذهب؟ قال بعض العلماء يجوز له ان يذهب -

00:36:40

لكن المعتمد انه يجب عليه ان يذهب يجب عليه ان يذهب وان يشهد انه رأى الهلال. نعم. قال لكم هنا ويلزم ويلزم الفاسق والعبد والاثني العمل برؤية نفسه. هذا واضح -

00:36:56

وكذا من اعتقاد صدقا نحو فاسق ومراهاق في اخبارها. اه انظر وكذلك يلزم الصوم على من؟ اعتقاد صدق فاسق شخص سمع الفاسق يقول اشهد اني رأيت الهلال واعتقد ان هذا الفاسق صادق فيما قال -

00:37:19

يلزمه ان يصوم ايضا رجل سمع امرأة تقول مثلا ابنة سمع ابنته تقول او زوجته او اخته. تمام اشهد اني رأيت الهلال وهو يعلم انها صادقة لكن القاضي لا يحكم بشهادتها. واضح؟ نقول يلزمك ان تصوم -

00:37:48

كذلك لو سمع عبدا يقول اشهد اني رأيت الهلال واعتقد صدقه يلزمك ان يصوم. واضح؟ ولذلك انظر ماذا قال الفاسق والعبد ويلزم الفاسق والعبد والاثني العمل برؤية نفسه من اعتقاد صدق نحو فاسق. انظر قال نحو فاسق -

00:38:11

نحو فاسق مثل من؟ نحو فاسق مثل العبد والمرأة ها مثل عبد المرأة كما مر معه. قال ومراهاق كذلك المراهاق المراهاق بارك الله فيكم لا تقبلوا عند القاضي لا تقبل شهادته عند القاضي. لكن لو وقع في نفسك ان هذا المراهاق -

00:38:36

صادق انه رأى الهلال يجب عليك ان تصوم. وطبعا المراد بالمراهاق هنا من قارب البلوغ لكنه لم يبلغ. من قارب والبلوغ لكنه لم يبلغ. قال ويلزم الفاسق والعبد والاثني العمل برؤية نفسه. وكذا من اعتقاد -

00:38:59

صدق صدقا نحو فاسق ومراهاق في اخباره. قال في اخباره بماذا في اخباره باحد امراء بامرین بامرین الامر الاول في

اخباره ببرؤية نفسه كما شرحت لكم اي ان الفاسق اخبر انه رأى الھلال وصدقه فلان - [00:39:19](#)

يلزمه ان يصوم اي ان العبد اخبر انه رأى الھلال وصدقه فلان. يلزمه ان يصوم فاخبره ببرؤية نفسه وصدقه يجب ان يصوم. واحد او اخبره بثبوت الرؤيا في بلد متعدد مطلعه. كيف يعني؟ يعني قال له مثلا - [00:39:47](#)

ان الھلال نفترض على سبيل المثال نفترض على سبيل المثال اه كوالا لمبور سانغافورة نفس المطلع. نفس متعددين او متعددين في وقت طلوع الشمس ووقت غروبها واضح؟ اما اما اما جاكرتا اظنها تتقدم او تتأخر ساعة هكذا تتقدم ساعة او تتأخر ساعة - [00:40:11](#)

تتأخر ساعة ها تتأخر ساعة. لكن سنغافورة واه في نفس الوقت. اذا هما في المطلع تمام فاخبر اخبار فاسق او اخبرت امرأة او اخبر عبد او اخبر مراهق اخبار شخصا - [00:40:39](#)

ان الھلال ثبت في سنغافورة اخبار شخصا في ماليزيا في كوالا ان الھلال ثبت في سنغافورة وصدقه يجب عليه ان يصوم واضح؟ اذا اذا اخبره ان الرؤية قد ثبتت في بلد متعدد مع بلدك في المطلع في يعني - [00:41:05](#)

وقت الطلوع والغروب متعددين في المطلع. فحينئذ يجب ماذا؟ يجب عليه ان يصوم. ولذلك انظر ماذا قال؟ قال وكذا من اعتقاد صدق نحو فاسق ومراهق في اخباره ببرؤية نفسه او ثبوتها في بلد متعدد مطلعه - [00:41:28](#)

سواء هذا تعميم سواء هذا تعميم اول رمضان واخره على الاصح. يعني سواء هذا الكلام في هلال رمضان او في هلال شوال كيف يعني؟ يعني مثاله جاء فاسق فقال رأيت الھلال القاضي لا يثبت شهادة الفاسق - [00:41:48](#)

صدقه فلان انه رأى الھلال نقول يلزمك ان تصوم هذا في هلال رمضان طيب في نهاية رمضان جاء فاسق او جاءت امرأة او جاء عبد فقالوا رأينا الھلال القاضي لا يثبت - [00:42:15](#)

دخول شوال بشهادتهم. صحيح؟ لا يثبت دخول شوال بشهادتين صدقهم احد الناس. نقول يلزمك ان تفطر فهمنا او لا؟ يلزمك ان تفطر. يعني هذا الحكم سواء كان في دخول رمضان - [00:42:38](#)

او كان في خروج رمضان سواء كان في اول الشهر او كان في اخر الشهر. فالامر سواء ولذلك قال لك هنا سواء اول رمضان واخره على الاصح فيستوي الامر. فهمنا؟ ثم قال والمعتمد - [00:42:55](#)

والمعتمدون ان له بل عليه اعتماد العلامات بدخول شوال اذا حصل له اعتقاد بصدقها والمعتمد ان له بل عليه اي ان الانسان اذا رأى العلامات الدالة على ان - [00:43:19](#)

رمضان انتهى وان شوال قد دخل وعادة الناس اذا ثبت دخول شوال انهم يعلقون في منارات المساجد مثلا اضواء الزينة ليست المصابيح وانما اضواء الزينة فالناس في اخر رمضان رأوا في تلك القرية اضواء الزينة قد علقت على منارات المساجد. هذه عالمة علماء - [00:43:46](#)

هذا على ان رمضان قد انتهى وان شوال قد دخل صحيح؟ هل لي ان اعتمد على هذه علامات او ليس لي ان اعتمد عليها؟ يعني نحن قلنا قبل قليل نعتمد عليها في دخول رمضان صحيح؟ الان - [00:44:13](#)

المسألة الثانية هل نعتمد عليها ايضا في دخول شوال او لا؟ واضح؟ هذه المسألة الثانية. قال لك المعتمد انك تعتمد عليها ايضا في دخول شوال. ولذلك انظر ماذا قال. والمعتمد ان له بل - [00:44:33](#)

هذا تسمى ماذا؟ حرف عطف للاضراب. صحيح؟ او الانتقال. قال والمعتمد ان له بل عليه يعني وجوبا اي يجب عليه اعتماد العلامات بدخول شوال. الذي تقدم الكلام عليه اعتماد العلامات بدخول رمضان. اما هذه المسألة اعتماد العلامات بدخول شوال. قال والمعتمد ان له - [00:44:53](#)

بل عليه اعتماد العلامات بدخول شوال اذا حصل له اعتقاد جازم بصدقها اذا حصل له اعتقاد جازم ان هذه علامات تدل على ان رمضان انتهى وعلى ان شوال قد دخل فان - [00:45:23](#)

عليه ان يعتمد على تلك العلامات. واضح الصورة؟ ثم قال والمعتمد ان له بل عليه الاعتماد اعتماد العلامات بدخول شوال اذا حصل له

اعتقاد صاد جازم بصدقها. كما افتى به كما افتى به شيخانا - 00:45:43

كما افتى به من؟ شيخانا ابنا زياد وحجر. شوفوا الاختصار كيف. بدل ان يقول ابن زياد مرة اخرى وابن حجر ابن ابن مرتين قال وابنا زياد وحجر وابناء الف تتنية هذى ها اختصارا يعني بدل ان يكررها مرتين وابن زياد وابن حجر ها يحتاج الى كذا حرف -

00:46:08

قال وابن زياد وحجر اختصارا. تمام؟ قال كما افتى به شيخانا. هكذا عندكم في كأنى رأيته في بعض النسخ اختلاف مم جمیع النسخ هكذا جيد جيد قال كما افتى به شيخانا ابن زياد - 00:46:39

وحجر كجمع محققين. طيب هنا مسألة بارك الله فيكم هنا مسألة وهي مسألة الحاسبي والمنجم الحاسب بارك الله فيكم هو الذي يعتمد هو الذي يعتمد على منازل القمر في معرفة - 00:47:09

دخول الشهر يحسب يحسب منازل القمر ليعرف دخول الشهر والمنجم هو الذي يعرف دخول الشهر بظهور النجم. يعرف انه اذا ظهر نجم معين فان شهر رمضان قد دخل واضح اذا الحاسب هو الذي يعتمد على منازل القمر - 00:47:36

تمام والمنجم هو الذي يعرف دخول الشهر بظهور النجم. طبعا هذا علم النجوم المباركة المشروع ليس ليس المنجم الذي هو قريب من العراف او من الكاهن ليس ليس ذا. تمام. السؤال - 00:47:58

اذا علم الحاسب او المنجمون ان غدا يعني بحسابه تمام ان غدا اول ايام رمضان لكن الهلال لم يرى لكن الهلال لم يرج عليه الصوم او لا يجب عليه الصوم - 00:48:18

واضح واضح؟ يعني هو بحسابه بمعرفته لمنازل القمر علم ان غدا مثلا غدا يوم الاثنين اول ايام رمضان. لكن لم يرى الهلال يجب عليه ان يصوم او لا يجب عليهم يصوموا - 00:48:43

واضح سؤال او لا طبعا انتبه معي علامة بن حجر قال رحمة الله تعالى قال يجوز له ان يصوم يجوز ليس يجب يجوز له ان يصوم. واحد ولا يجزئه عن رمضان. ما معنى ولا يجزئه - 00:49:03

رمضان يعني ان تبين فيما بعد انه من رمضان فانه يجب عليه القضاء. هذا اليوم لا يجزيه عن رمضان يجوز له ان يصوم ولا يجزئه عن رمضان ولا يجوز تقليده. ولا يجوز تقليده. يعني يثبت - 00:49:25

في حقه خاصة فقط ولا يجوز تقليده. هذا هذا معتمد العلامة بن حجر والعلامة الرملي رحمة الله تعالى يقول الحاسب والمنجم يجب عليهم ان يصوموا يجب ان يصوم واحد اثنين ويجزئهما - 00:49:44

عن صوم رمضان ان تبين انه من رمضان. ان تبين ان ذلك اليوم برمضان فانه يجزئهما عن رمضان. يعني لا يلزمهما القضاء وانه يجب هذا الامر الثالث. وانه يجب على من اعتقاد صدقهما ان يصوم - 00:50:10

كما قلنا في خبر الفاسق من اعتقاد صدق الفاسق يجب عليه ان يصوم هذا معتمد العلامة الرملي وما اعتمد العلامة الرملي رحمة الله تعالى هو اقرب الى واقعنا المعاصر. هو اقرب الى واقعنا المعاصر. اذا بالنسبة للحاسب - 00:50:32

اختلف فقهاء الشافعية رحمهم الله تعالى فيهما فالعلامة ابن حجر يقول انهم يجوز لهم الصيام. لكن لا يجزئهما عن رمضان ولا يجوز تقليدهما. والعلامة الرملي رحمة الله تعالى قال يجب عليهم الصيام - 00:50:55

ويجزئهما عن رمضان ويجب على من وقع في قلبه صدقهما ان يصوم. واضح او لا؟ نعم. وما قاله كما قلت لك وما قاله العلامة الرملي بارك الله فيكم اقرب الى واقع عصرينا. لأن اليوم امور الحساب الفلكي تطورت صارت عندهم اجهزة - 00:51:19

وصارت عندهم الات يتمكنون فيها من التدقيق في معرفة ولادة الهلال وفي اي ساعة يظهر الهلال وفي اي زاوية يكون الهلال هذا مكن الحساب من معرفة امور كثيرة. لم تكن معرفة عند السابقين - 00:51:42

قال لكم هنا بعد ذلك والمعتمد ان له بل عليه اعتقاد العلامات بدخول شوال اذا حصل له اعتقاد جازم بصدقها. كما افتى به شيخانا ابن زياد وحجر كجمع محققين واذا صاموا - 00:52:02

قال واذا صاموا ولو برؤية عدل افطروا بعد ثلاثة وان لم يروا الهلال ولم يكن غيم لکمال العدة بحجة شرعية واضح او لا؟ انتبه معي

نحن قلنا ان رمضان يثبت بكم؟ بكم شاهد - 00:52:24

يثبت رمضان بكم شاهد واحد. بقية الشهور تثبت بكم شاهد بقية شهور السنة بكم؟ باثنين. كل الشهود تثبت بشهادتين. الا رمضان بشاهد واحد. لماذا رمضان بشاهد واحد احتياطا للصوم صح؟ قلنا هذا. طيب انتبه معي - 00:52:51
الآن ثبت رمضان عندهنا بشاهد واحد وصمنا ثلاثة يوم بعد ثلاثة يوم بعد ثلاثة يوم لم نرى هلال شوال لم نراه هلال شوال. هل نعيد او لا نعيد اذا عيدنا بعد ثلاثة - 00:53:13

نكون كأننا عيدنا بناء على شهادة الواحد الذي دخل رمضان بشهادته صح اذا عيدنا بعد ان صمنا ثلاثة يوما فكأننا بنينا ان هذا اليوم اول شوال على شهادة في هذا الواحد صح - 00:53:35

طيب حينئذ سنكون كأننا اثبتنا شوال بشهادة واحدة فهمنا الاشكال او لا؟ اهاما الجواب قال الفقهاء ان اثباتنا لشوال في هذه السورة بشهادة الواحد اثبات ضمني وليس اثبات مستقل - 00:53:57

والقاعدة الفقهية تقول يثبت تبعا ما لا يثبت استقلالا. فكون شوال ثبت تبعا لأننا اكملنا عدة شعبان لأننا اكملنا عدة رمضان ثلاثة يوما.
واضح؟ هذا سائغ هذا جائز لكن ان يأتي شاهد واحد يقول شهدت او رأيت هلال شوال هذا لا نقبل شهادته بماذا؟ لانه لا بد - 00:54:23

من اثنين في الشهادة استقلالا. فيثبت ضمنا ما لا يثبت استقلالا. فلذا قال لكم ولو صاموا اي ولو صاموا رمضان ولو برؤية
عدل اي واحد افطروا بعد ثلاثة - 00:54:53

يوما وان لم يروا الهلال اي وان لم يروا هلال شوال ولم يكن غيم لكمال العدة اي اي عدة رمضان بحجة شرعية. ما هي الحجة
الشرعية؟ ان رمضان ثبت برؤية عدل واحد - 00:55:13

هذه هي الحجة الشرعية. فهمنا؟ هذه هي المسألة. ثم انتبه عندنا بارك الله فيكم الاصل ان الحقوق المالية الحقوق المالية تثبت
بشهادتين طبعا تثبت شاهدين برجل وامرأتين. رجل مع يمين مدعى صح؟ هذا معروف في باب الشهادات. الاصل في الحقوق المالية -
00:55:33

انها تثبت بماذا؟ بشهادتين. صح؟ طيب. لو قال مثلا شخص هذا او اسلمت اليك في اسلمت اليك في مائة صاع تمر
تسلمني ايها في اول يوم من رمضان - 00:56:07

عقد سلام اسلمت اليك في في مائة صاع من التمر تسلمني ايها متاع في اول يوم من رمضان ثم هذا اول يوم من رمضان لم يثبت
بشهادة اثنين وانما ثبت بشهادة ايش؟ واحد. هل نقول ان - 00:56:31

اجل السلم اجل الدين لدين السلم يثبتوا في اول رمضان الذي ثبت بشهادة واحد او لا يثبت باول رمضان الذي ثبت في شهادة واحد.
واضح الصورة او لا؟ اه قال لك الفقهاء - 00:56:53

الذي يثبت بشهادة واحد هو الصوم فقط وتواتع الصوم. مثل ماذا تواتع الصوم؟ قالوا الصوم واحد صلاة التراویح اثنين زکاة الفطر ما
معنى زکاة الفطر؟ عندنا في المذهب الشافعی يجوز اخراج زکاة الفطر من اول يوم في رمضان. نفترض ان - 00:57:13

شخصا اخرج زکاة الفطر في واحد رمضان مع ان رمضان ثبت برؤية عدل واحد. يكفي تجزئه واضح؟ فاضل العمرة في رمضان
المعروف في الحديث في صحيح مسلم ان النبي صلی الله علیہ وسلم قال عمرة في رمضان تعد حجة معي - 00:57:38

نفترض ان الهلال ثبت برؤية واحد فقام في اليوم الثاني في الصباح بعد الفجر مباشرة اعتمدت عمرة في رمضان او
لا تحسب عمرة في رمضان؟ مع انه لم يثبت الا برؤية عدل واحد. نقول هذا من تواتع رمضان. لكن - 00:57:57

اجل الدين نقول اجل الدين لا يثبت. لا بد فيه من من دخول رمضان بيقين باكمال شعبان ثلاثة يوما او برؤية عدلين. مثلا وقوع
الطلاق يعني لو قال رجل لزوجته مثلا - 00:58:18

اذا دخل رمضان فانت طلاق. اذا دخل رمضان فانت طلاق. فدخل رمضان برؤية عدل واحد يوم الجمعة هل يقع الطلاق يوم الجمعة او
لا يقع واضح السؤال؟ قال لزوجته اذا دخل رمضان فانت طلاق. فدخل رمضان برؤية عدل واحد يوم الجمعة - 00:58:34

هل يقع الطلاق في يوم الجمعة ولا يقع؟ لا يقع. طيب متى يقع الطلاق ماذا يقع طلع؟ يوم الثاني يوم السبت. يوم السبت يقع الطلاق.
لماذا؟ لأن يوم السبت خلاص يكون جزمة قد انتهى ماذا؟ انتهى شعبان - [00:58:58](#)

واضح؟ يوم السبت يقع الطلاق. في اليوم الثاني يقع الطلاق. لكن في اليوم الذي ثبت برؤية عدل واحد لا يقع. ما الذي يثبت برؤية العدل الذي يثبت برؤية العدل ليس اجال الدين. ليست اجال الديون وليس الطلاق المعلق ليست هذه الامر - [00:59:15](#)

الذي يثبت برؤية العدل الصوم وتوابع الصوم. الصوم صلاة التراويح الاعتكاف آآ زكاة الفطر العمرة في رمضان هذى الاشياء التي تثبت. غيرها من الاشياء الاخرى كالطلاق المعلق كاجل الدين واضح؟ لا - [00:59:35](#)

لا تثبت برؤيتي لا تثبت برؤية عدل واحد. فهمنا هذا او لا؟ قال لكم هنا. واذا صاموا ولو برؤية عدل افطروا بعد ثلاثة وان لم يروا الهلال ولم يكن غيم - [00:59:55](#)

ما للعدة بحجة شرعية. ثم قال رحمه الله ولو صام يقول من يثق ثم لم يرى ثم لم الهلال بعد ثلاثة مع الصحو لم يجز له الفطر. هذه المسألة فيها ثلاثة اراء في المذهب الشافعي نتركها - [01:00:14](#)

ان شاء الله في مفتتح الدرس القادم. والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [01:00:34](#)